

حكم من لا يقدر على الصيام

السؤال :

شخص مصاب بمرض السكري ويضعف ويتعب ويجهد فهل يصوم أم يدفع الكفارة وهل إذا قال الطبيب لا تصوم لعدة المرض فهل يجوز عدم الصيام لقول الطبيب أم لا ؟

الجواب :

إذا أضر الصوم به فلا يجب عليه الصوم بل يجب عليه القضاء بعد ذلك إن استطاع وإن استمر العذر به إلى شهر رمضان القادم سقط عنه القضاء أيضاً ويلزمه دفع مد من الطعام للفقراء عن كل يوم في الفرض المذكور.